

384454 - هل يمنع النفقة عن زوجته وابنته لكونهما يعملان في تربية الخنازير؟

السؤال

زوج شقيقتي لديه زوجة في الفلبين وابنته أيضا تقيم مع أمها، يرسل المال إليهم كل شهر الحمد لله، لكنه عرف في الآونة الأخيرة أنها تدير مزرعة خنازير وتنفق كل المال عليها ، تأكل لحم الخنزير حتى أنها قد ورطت ابنتها في ذلك. زوجته هذه ليس لديها أي تعليم ديني. الآن يقول إنه لا يريد أن يعطيها المال لهذا العمل الحرام، عندما سألتها عن هذا العمل، رفضت تقديم أي إيضاحات، لكن هو لديه تفاصيل مؤكدة عن عملها. هل يستمر في إرسالها المال لها أم لا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الزوج ملزم بالنفقة على زوجته وعلى ابنته، فلا يجوز له الامتناع عن ذلك، وهو ملزم كذلك بالقيام على أهله وتجنبيهم المحرمات وأسباب سخط الله تعالى، كما قال سبحانه: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ/التحریم/6.

وَعَنْ ابْنِ عُمر رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: **أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ** رواه البخاري (7138)، ومسلم (1829).

وروى البخاري (7151) ومسلم (142) عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ رضي الله عنه قال سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ.**

فعلى زوج أختك أن يقوم بواجبه في تربية ابنته، ومنع زوجته من أكل الحرام، وله أن يضيق عليهما في النفقة حتى تتركا هذا العمل المحرم ، فإن تربية الخنزير وأكلها محرم، وذلك أمر معلوم لا يخفى.

والقيام بحق الزوجة والأولاد ليس محصورا في الإنفاق عليهم فقط .

بل يشمل أيضا تربيتهم وتعليمهم ما يحتاجون إليه من أحكام دينهم ، وتعاهدهم بالنصيحة ، والقيام بمصالحهم الدينية

والدنيوية .

فعلى هذا الزوج أن يقوم بذلك .

والذي يظهر أن من أهم أسباب ما هم فيه، من التقصير لأحكام الشريعة: ابتعادهم عنه، وابتعاده عنهم، وعجزه عن القيام عليهم بأمر الله، وهم في منأى عنه، وبعد عن رعايته، ورقابته؛ فليحرص على أن يضمهم إلى كنفه، وأن يحضرهم للعيش معه، ما أمكنه ذلك.

فإن عجز عن ذلك، أو تأخر تنفيذه، فعليه بالتواصل المستمر معهم ، وليجتهد في السفر إليهم ، إلى أن ييسر الله له اجتماع شمله بهم ، وإبعادهم عن المكان الذي يتيسر لهم مواجهة المعاصي، ومخالفة شرع الله وأمره.

ونسأل الله تعالى أن يوفقه لما فيه خيره وخير أسرته .

والله أعلم .